

## تاج العروس من جواهر القاموس

وسياً تـي في " ب ي ص " ج أـثـوـبـُ وبعـضـُ العـرـبـِ يـهـمـزـهـُ فيقولُ أـثـوـبـُ  
لاستثـنـا لـ قال الضـمـمـة على الوـاوـِ والهـمـزةُ أـقـوـى على اـحـتـمـالـهـا منها وكذلك  
دـارـُ وأـدـوـرُ وسـاقُ وأسـوـقُ وجمـيعُ ما جـاءَ على هذا المـثـال قال مـعـرُوفُ  
بنُ عـبـدِ الرـحـمـنِ :

" لـكـلـ دـهـرٍ قـد لـبـسـتـ أـثـوـبـا .

" حـتـى اـكـتـسـى الرـأسُ قـنـاءـا أشـيـبـا .

" أمـلـحـ لا لـذـاً و لا مـحـبـبـا ولـعلـ أـثـوـبـ مـهـمـوزاً سـقـط من نـسـخـة  
شـيـخـنـا فـنـسـبـ المـؤـلـفـ إلى التـقـصـيرِ والسـهـوِ وإلاـ فهو مـوـجـودُ في  
نـسـخـتـنـا المـوـجـودـة وفي التـهـذـيب : وثـلـاثـةُ أـثـوـبـِ بـغـيـرِ هـمـزِ  
حـمـلـ الصـرـفـُ فيها على الواو التي في الثـوـبـِ نـفـسـهـا والواوُ تـحـتمـلُ  
الصـرـفـَ من غير انـهـمـازِ قال : ولو طـرـحـ الـهـمـزُ من أـدـوـرُ أو أسـوـقُ لـجـاز  
على أنـ تـردـ تلك الألفُ إلى أصـلـهـا وكان أصـلـهـا الواو وأـثـوـابُ وثـيـابُ  
ونقل شيخـنـا عن رـوضـ السـهـيـلـيـ أنه قد يـطـلـقُ الأـثـوـابُ على لـبـسـهـا  
وأـنـشـد : .

رـمـوـهـا بأـثـوـابِ خـفـافٍ فـلا تـصـرى ... لـهـا شـبـهـا إـلاـ الذـعـامـ

المـنـفـرـا أي بأـبـدان . قلت : ومثـلـه قولُ الراعي :

فـقـامـ إليها حـبـتـرُ بـسـلـاحـهـ ... و... ثـوـبـا حـبـتـرُ أـيـمـا فـتـى يـريدُ ما  
اشتمل عليه ثـوـبـا حـبـتـرُ من بـدـنـهـ وسياً تـي .

وبـانـيـعـه وصـاحـبـه : ثـوـابُ الأـوـلُ عـنـ أبي زـيد قال شيخـنا : وعلى الثاني

اقتصر الجوهريُّ وعـزـاه لسـيـبـويهـ قلت : وعلى الأولِ اقتصر ابن المـكـرّمـ في لسان

العرب حيث قال : ورـجـلُ ثـوـابُ للذي يـبـيعُ الثـيـابـ نـعـمـ قال في آخرـ

المادة : ويـقـالُ لصاحب الثـيـابـ : ثـوـابُ .

وأـبـو بـكـرٍ محمدُ بنُ عـمـرـ الثـيـابـيُّ البـخـاريُّ المـحـدـثُ روى عنه

مـحـمـد وعمرُ ابـنـنا أبي بكرِ بنِ عـثـمـانـ السـنـجـيُّ البـخـاريُّ قاله الذهبيُّ

لـقـبـ به لأنـه كان يـحـفـظُ الثـيـابـ في الحـمـامـ كالحـسـين بن طـلـحـة

الذـعـال لـقـبـ بالحـافـظـ لحفظه الذـعـالـ وثـوـبُ بنُ شـحـمـة التـمـيميُّ

وكان يـلـقـبـ مـجـيرـ الطـيـر وهو الذي أسـر حـاتـمـ طـيـدـع زعموا وثـوـبُ بنُ

الذَّارِ شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ وَثَوْبٌ بِن تَلَادَةَ بفتح فسكون مُعَمَّرٌ له شعْرٌ يومَ القَادِسِيَّةِ وهو من بني وَالِيَّةِ .

ومن المَجَازِ : ثَوْبٌ بِأَهْ كَمَا تقول : تَلَادَهُ أَي دَرَّهُ وفي الأَسَاسِ : يريدُ نَفْسَهُ ومن المَجَازِ أَيضاً : اسْلُلْ ثِيَابَكَ مِن ثِيَابِي : اعْتَزَلْنِي وفَارِقُنِي وتَعَلَّقْ بِثِيَابِ : بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ كذا في الأَسَاسِ . وَثَوْبُ المَاءِ هو السَّلامَى والغِرْسُ نقله الصَّاعِغَانِيُّ وقولهم وَفِي ثَوْبِي أَبي مُثَنِّي أَنَّهُ أَفِيهِ أَي فِي ذِمَّتِي وذِمَّةِ أَبي وهذا أَيضاً من المَجَازِ ونقله الفَرَّاءُ عن بَنِي دُبَيْرٍ وفي حديث الخُدْرِيِّ لَمَّا حَضَرَهُ المَوْتُ دَعَا بِثِيَابِ جُدُدٍ فَلَبِسَهَا ثم ذَكَرَ عن النبيِّ A أَنَّهُ قال : " إِنَّ المَيِّتَ لَيُبَدَعُ وفي رواية : يُبَدَعُ فِي ثِيَابِهِ التي يَمُوتُ فيها " قال الخَطَّابِيُّ : أَمَّا أَبُو سَعِيدٍ فقد اسْتعملَ الحديثَ على ظَاهِرِهِ وقد رُوِيَ في تَحْسِينِ الكَفَّانِ أَحاديثُ وقد تَأَوَّسَ لَهُ بعضُ العُلَماءِ على المعنى فقال : أَي أَعْمَالِهِ التي يُخْتَمُ لَهَا أَو الحَالَةُ التي يَمُوتُ عليها من الخَيْرِ والشَّرِّ وقد أَنْكَرَ شيخُنَا على التَّأويلِ والخروجِ به عن ظَاهِرِ اللفظِ لغيرِ دليلٍ ثم قال : على أَنَّ هذا كالذي يُذْكَرُ بعده ليس من اللغة في شيء كما لا يخفى وقوله عزَّ وجلَّ : " وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ " قال ابنُ عَبَّاسٍ : يقول : لا تَلْبَسْ ثِيَابَكَ على مَعْصِيَةٍ ولا على فُجُورٍ واحتجَّ بقول الشاعر :

وإِنِّي بحمدِ لا ثَوْبَ غَادِرٍ ... لَبِسْتُ ولا مِن خَزِيَةٍ أَتَقَنِّعُ